

مجالس رمضان (٩) آيات الصيام (٢)

محمد الشرافي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصبه اجمعين. اما بعد فان درس هذا اليوم اه في الاية الثانية من اياتي الصيام. قال الله عز وجل ايات - ٠٠:٥٠
معدودات فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر. وعلى الذين يطيفونه فدية طعام مسكين من تطوع خيرا فهو خير له وان تصوموا خيرا لكم ان كنتم تعلمون. اولا اه تنبيه بنسبة القراءة - ٠٠:٥٠:٢٠

اذا قال الانسان قال الله تعالى فلا يقل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. لكن يمكن اذا بدأ مثلا بسم الله الرحمن الرحيم لله والصلوة والسلام على رسول الله مثلا اعوذ بالله من الشيطان الرجيم يقول ربنا تبارك وتعالى ثم يقرأ وهكذا كان شيخنا ابن عثيمين رحمة الله يفعل - ٠٠:٥٠:٤٠

في درس التفسير كان كان يقول اعوذ بالله من الشيطان اعوذ بالله من الشيطان الرجيم يقول ربنا تبارك وتعالى اه بعض الناس يقول قال الله تعالى بعد اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. كل هذا موهم. يعني لو قال - ٠٠:٥١:٠٠

قال له وش الخطأ؟ وش الاشكال؟ نقول الاشكال هو ان هذا يوهم ان الله يستعيذ وهذا خطأ لأن الله عز وجل يستعيذ لا يستعيذ. الله عز وجل هو الذي يعيذ ولا يستعيذ سبحانه وتعالى. طيب التنبيه الثاني في قوله - ٠٠:٥١:٢٠
سبحانه فمن تطوع خير فهو خير لكم. شيخنا ابن عثيمين رحمة الله يقول الوقوف هنا واجب وهذا يتكرر في القرآن كثيرا. ذلك خير لكم ان كنتم تعلمون. فيقول تقول وان تصوموا خير لكم - ٠٠:٥١:٤٠

ثم تكمل ان كنتم تعلمون. يقول لأن الوصول يوهم ان خيرية الصيام متعلقة بعلمكم والصوم خير لنا علمنا او لم نعلم. مثله قوله سبحانه في سورة الجمعة. قال الله عز وجل اذا نودي للصلوة - ٠٠:٥٢:٠٠

يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذرروا البيع ذلكم خير لكم. فلتتفق هنا ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون ومن تأمل القرآن وجد هذا كثيرا فيه. طيب قال الله عز وجل اياما معدودات. اياما يعود على ما - ٠٠:٥٢:٢٠

يعني الصيام المكتوب عليكم انما هو ايام معدودة فليس كثيرا. وفي هذا التخفيف وفي الاية هنا تخفيف من ثلاث اوجه. الاول في قوله سبحانه ايام معدودات. يعني فليس الصوم طول السنة - ٠٠:٥٢:٤٠
ولا كثير ونصفها ولا رباعها بل قليل. الثاني ان الله عز وجل قال في التخفيف فمن كان منكم مريضا او على سافر فعدة من ايام اخر. هذا الثالث. الثاني في قوله وعد الذين يطيفونه فدية - ٠٠:٥٣:٠٠

مسكين وهذا كان في اول الاسلام. ان من كان مستطينا للصوم يخسر. ان شاء صام والصوم خير له. كما قال تعالى وان تصوموا خير لكم. وان شاء افطر لكن يطعم عن كل يوم مسكينا. طيب العاجز العاجز فيها - ٠٠:٥٣:٢٠

في الاية الاولى الظاهر انمل لم يذكر. فالظاهر والله اعلم ان العاجز عن الصيام يعني لو انسان افطر ما قدر يصوم فليس عليه قضاء الرئيس عليه قضاء اه نعم لا بل عليه قضاء لأن الله عز وجل قال فمن كان - ٠٠:٥٣:٤٠

منكم مريضا ولا سفر فعدة من ايام اخر. نعم انا اخطأ فيها. اعود اقول الان ان المستطاع يخسر بين الصيام الان وبين الاطعام. المريض يفطر وكذلك المسافر. ثم اذا اراد ان يصوم فعلى حكم الاية الاولى ايضا - ٠٠:٥٤:٠٠

ان شاء عند القضاء اطعم وان شاء صام. طيب قال سبحانه فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر. طيب في قوله سبحانه فمن كان منكم مريضا هذا العذر الاول للافطار. فالمريض لا - ٠٠:٥٤:٢٠

يجب عليه لا يجب عليه الصيام. طيب لكن هل كل مرض يعني موجب للرخصة؟ الجواب لا تقول المرض ينقسم الى ثلاثة اقسام بالنسبة للصيام. القسم الاول ان يكون المرض خفيفا - 00:04:40

وضابطه الا يستفيد الانسان من افطاره. ضابطه الا يستفيد الانسان من افطاره ولا يؤثر على صيامه. فسواء صام او افطر المرض لا يتغير مثلاً مثل الم في الجرح مثلاً او في السن او ما اشبه ذلك مما لا يتأثر - 00:05:00

اما لو كان لو افطر اخذ مسكننا او ما اشبه ذلك فانه فان هنا يفطر. طيب الحالة الثانية ان ان يشق عليه صيام مشقة بالغة فهذا يحرم عليه الصيام ولكن لو صام صح مع الاثم - 00:05:20

والدليل قول الله تعالى ولا تقتلوا انفسكم ولا تقتلوا انفسكم اذا شق عليه الصيام مشقة بالغة فان انه لا يجوز له ان يصوم. طيب لكن لو صام صح عن قول الصحيح لو صام صح على قول الرجف من قول - 00:05:40

العلماء خلافاً الظاهريه الذين يقولون انه لو صام ما صح صيامه لان الله عز وجل يقول فعدة من ايام اخر يقول فالواجب هو عده من النحر وعلى هذا فلا يجوز له ان يصوم. لكن الصواب انه يصح لكن مع الاثم. طيب الحالة الثانية - 00:06:00

ان يكون المرض يشق عليه مع الصيام لكن لو صام قدر لكن مع المشقة فهنا نقول الافضل لك ان تفطر ولا ينبغي لك ان تصوم. لان الله عز وجل يحب ان تؤتى رخصه كما يكره ان تؤتى معصيته. طيب وقول - 00:06:20

سبحانه او على سفر او على سفر هذا هو العذر الثاني مما يبيح الفطر لل قادر. اذا كان الانسان على سفر فانه يفطر. طيب. وفي هذه مسائل منها ما المراد بالسفر؟ الجواب - 00:06:40

هو السفر المبيح للقصر. وجمهور العلماء على انه ثمانين كيلو تقريباً فاكثر. جمهور العلماء على ثمانون كيلو متر فاكثر. النسبة الثانية متى يترخص الانسان برخص السفر ومتى تنتهي رخص السفر؟ الجواب يترخص الانسان برخص السفر سواء كانت الصيام او قصر الصلاة او - 00:07:00

المسح على الخفين اذا خرج من بلده بمعنى قال العلماء خرج من عامر بلده يعني من وعليه فاذا صارت المباني خلف ظهره فانه هنا يترخص برخص السفر ولو كان يراها. لانه الان خرج - 00:07:30

لانه الان خرج طيب اذا كان البلد اللي انت فيه مزارع وفيه قرى متناثرة متباينة نقول هذه لا تأخذ حكم البلد. المزارع او القرى المنتاثرة خارج البلد هذه لا تأخذ حكمه. فعليه ترخص برخص - 00:07:50

سفر اذا خرجت من امر البلد. طيب والعكس نقول متى تنتهي رخص السفر؟ نقول اذا دخلت. وعلى هذا لو كان في محطة بنزين خارج البلد وانت خرجت فلك ان تقصرين فيها وتجمع الصلاة ولو كان بالعكس وانت جاي - 00:08:10

ثم صليت في هذه المحطة فلك ان تقصير. لكن هل لك ان تجمع؟ الجواب فيه خلاف. وال الاولى ان الانسان اذا كان يعلم يعني يغلب على ظنه انه سوف يدخل البلد قبل دخول الوقت الصلاة الاخرى فالاولى الا يجمع. فالاولى الا يجمع - 00:08:30

مثال انسان اه بيته وبين بلده نصف ساعة. وجلس يصلي الظهر يعني واقف يصلي الظهر فهنا نجي مع العصر نقول كم الساعة الان؟ الساعة وحدة او ثنتين. كم باقي على الظهر؟ في العصر؟ قال ساعة ونص. تقول لا هنا الافضل ان لا تفعل - 00:08:50

لكن لو فعل يقول خالف الاولى وصحت صلاته لانه ما زال الى الان ما زال مسافرا وقد ورد عن علي رضي الله عنه انه وجع وقصر وهو يرى مباني الكوفة. بيوت الكوفة. طيب ثم نقول ايضا ان - 00:09:10

له ثلاثة احوال. ثلاثة احوال مع الصيام. الاولى ان يشق عليه الصوم مشقة بالغة. فهنا يحرم عليه صوم ولا يجوز دليله. قول النبي صلى الله عليه وسلم حين رأى رجلا قد ظلل عليه فسأل عنه ما هذا؟ قالوا هذا رجل - 00:09:30

قائم فقال صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصيام في السفر. وايضاً فان النبي صلى الله عليه وسلم سافر الى مكة في بفتحها اي يعني غزوة فتح مكة هذى في رمضان. فصام عدة ايام ثم اخبر ان الناس قد شق عليهم الصيام - 00:09:50

وانما ينظرون فيما فعل صلى الله عليه وسلم. يقول الراوي وجاء بن عبد الله رضي الله عنهم قال فدعا بقدح من ماء بعد العصر فرفع

حتى نظر الناس اليه ثم شرب. فاخبر بعد ذلك ان بعض الناس قد صام فقال اولئك العصاة او لئك العصاة - [00:10:10](#)

فدل على ان من صام في السفر والصوم يشق عليه مشقة بالغة انه عاص اثم. لكن هل يصح صومه؟ فيه خلاف والصوم ان يصح لكن مع الاثم. الحالة الثانية ان يشق عليه الصوم مشقة محتملة. فهنا الافضل ان يفطر اخذا برخصة الله عز وجل - [00:10:30](#)

الحالة الثالثة ان يستوي الصيام والفطر عنده فيقول انا في سيرة مكيفة ولا يعني ما احس بتعب والحمد لله وقد يسافر في الصباح اصلا يصل بلده الاخر في في في الضحى ما بعد جا حر ولا طال اليوم في يقول الصوم عندي يعني عادي - [00:10:50](#)

كله عندي واحد بالله وافطرت عليه الصلاة والسلام ما لي نفس اكل وهذا واقع الناس اذا بدوا يصومون واكثروا الصيام مثلا يوم خمسطعش عشرين يقول الناريوم العيد بعض الناس ما يأكل الا قليلا يقول تعودت اني اكل في الليل وفي في الفجر وفي بعد المغرب فهنا - [00:11:10](#)

افضل الصيام وذاك لاربعة امور. الاول انه سنة النبي صلى الله عليه وسلم فقد كان يصوم في السفر. وقطعوا ما كان يفعل الا الافضل ولو كان يشق عليه الصوم لافطر. الثاني انه يدرك الزمن الفاضل. فان الصيام في رمضان افضل من - [00:11:30](#)

في غيره لان رمضان شهر فاضل وزمن فاضل. الثالث انه اسرع في ابراء الذمة. اسرع في ابراء الذمة فان نسائنا لا يدرى ما يعرض له فربما مات ربما انشغل ربما مرض وما اشبه ذلك. الرابع انه ايسر عليه - [00:11:50](#)

هيتم الانسان اذا صام مع الناس اخف عليهم ان يصوم لوحده. ولذلك بعذ الناس يكون عليه اليوم من رمضان ومن ثقله عليه ما يقضيه الا في اخر يوم من شعبان. نعم. اخر يوم من شعبان يسأل يجوز اصوم؟ تقول ما شاء الله عليك. طول الشهور مخلين الصوم وتوك الان تسأل - [00:12:10](#)

نقول يجب ان تصوم الان فعلى كل حال هذي اربعة امور ترجح ان الصوم افضل اذا استوى الصيام والفطر في السفر. طيب مسألة اذا رجع المسافر الى بلده مفطرا مفطر ودخل البلد فهل - [00:12:32](#)

يعني يأكل ويشرب او يجب ان يمسك؟ يقول فيه خلاف بين العلماء واكثر العلماء على انه يمسك وقال بعض العلماء انه يفطر لكن يفطر سرا بمعنى يأكل سرا ومفطر الان يكمل افطاره سرا لثلا يراه من يعني لا يعرف انه مسافر - [00:12:52](#)

يتهمه او ربما رآه من من لا يعرف الحكم فيقلد في في الاكل والشرب وهكذا يفطر في بيته. طيب وهذا قول اختيار شيخنا ابن عثيمين رحمة الله. ومن ادنته يعني دليل اثري ومعنى حكمه - [00:13:12](#)

حكمة عفوا فالدين الاثري اثر ابن مسعود رضي الله عنه قال من اكل اول النهار فليكن اخره يعني من ترخص بالرخصة في اول فانه يكمل في اخر النهار. واما من جهة التعليل وهي الحكمة فنقول لان اليوم قد انتهك في حقه - [00:13:32](#)

الا يستفيد من الصيام شيئا؟ والقضاء عليه واجب وهذا هو اختيار شيخنا رحمة الله رحمة واسعة. ويأتي ان شاء الله بقية اه الكلام عن هذه الاية - [00:13:52](#)